

ما حكم نقل قبور من مكانها من أجل توسيع جامع قربها؟ الشيخ

صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

لدينا جامع كبير نصلي فيه وحوله مقبرة محاطة به من ثلاث جهات. وقد كثر الناس في هذا الزمن وارادوا توسيعة هذا الجامع. فاخذوا جزءاً كبيراً من ارض المقبرة. من الثلاث جهات ووسعوا الجامع على حساب القبور. حيث نقلوا رفات - [00:00:00](#)

بعض القبور الى اماكن اخرى. فما هو الحكم الشرعي في هذا العمل؟ افتونا مأجورين. الواجب ان هذه المسألة تحال الى قاضي البلد او الى المفتى في البلد لينظر فيها ولكن من حيث العموم فان المقبرة اذا كانت سابقة فان لها حرمة - [00:00:20](#)

والموتى اذا دفناوا في ارض مباحة لان فانهم يكونون احق بهذه القبور ولا يجوز نقلهم منها الا بمسوغ شرعي والمسجد يمكن ان يوسع من غير المقبرة او يمكن ان ينقل الى مكان اوسع من مكانه. وعلى كل حال هذه المسألة يرجع فيها الى - [00:00:39](#)

فالقاضي البلد او الى المفتى المعتبر في البلد لينظر فيها والله الموفق. بارك الله فيكم - [00:01:04](#)